



تقرير لجنة المراجعة السنوي للجمعية العامة  
السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021م

**Annual Audit Committee Report to the General Assembly  
Fiscal Year ended December 31, 2021**

شركة نسيج العالمية التجارية Naseej International Trading Company  
ص.ب. ٣١٢٧٩ جدة ٢١٤٩٧ المملكة العربية السعودية - هاتف: +٩٦٦ ١٢ ٦٣٦٩٩٠ فاكس: +٩٦٦ ١٢ ٦٣٧٣٩٢  
P.O Box 31279 Jeddah 21497 Saudi Arabia - Tel +966 12 6369900 - Fax +966 12 6373921  
س.ت. ٤٠٣٣٩١٩. عضوية رقم ٧٩٦٥٣ J.C.C 79653 C.R. 4030133919

**المقدمة :**

يسر لجنة المراجعة بشركة نسيج العالمية التجارية (مجموعة السريع التجارية الصناعية سابقاً) أن تقدم لمساهمي الشركة الكرام تقريرها السنوي عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021م، والمتضمن رأيها في مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية في الشركة، وما قامت به من أعمال أخرى تدخل في نطاق اختصاصها والمهام المسندة إليها تطبيقاً لما ورد في لائحة عملها المعتمدة من قبل الجمعية العامة خلال عام 2017م، وذلك بناء على المتطلبات النظامية ذات العلاقة.

- 1) تتكون لجنة المراجعة من (3) اعضاء مستقلين (احدهم مختص في الشؤون المالية والمحاسبية)، تم تعيينهم من قبل الجمعية العامة للشركة المنعقدة بتاريخ 2021/05/06م، والتي بدأت عملها بتاريخ 2021/07/16م بعد انتهاء مدة اللجنة السابقة بانتهاء دورة المجلس في 2021/07/15م.
- 2) كان تشكيل اللجنة علي النحو التالي : المهندس / منصور صالح الخربوش – رئيساً، الاستاذ / خالد عبدالعزيز الحوشان – عضواً، الاستاذ / عبدالله سالم الحريقي - عضواً وبتاريخ 2021/12/01م تم تعيين الاستاذ / رشيد سليمان الرشيد رئيساً للجنة المراجعة بديلاً لرئيس اللجنة المستقبل المهندس / منصور صالح الخربوش، ليصبح تشكيل اللجنة علي النحو التالي :
- 3) عقدت اللجنة (5) اجتماعات خلال عام 2021م، وقامت اللجنة بالمهام والمسئوليات المسندة لها حسب لائحة عمل لجنة المراجعة المشار إليها اعلاه، والتي تنطبق الي دورها في مراجعة والقيام بما يلي :

ترتيب تقديم الملاحظات/ الابلاغ عن المخالفات	مراجع الحسابات الخارجي	ضمان الالتزام	ادارة مخاطر المنشأة	المراجعة الداخلية	التقارير المالية
1- متابعة تطبيق السياسة التي من خلالها يتمكن العاملون في الشركة من تقديم ملاحظاتهم بشأن أي تجاوز للأنظمة الداخلية للشركة بما في ذلك الأنظمة ذات العلاقة بإعداد القوائم المالية للشركة ميثاق أخلاقيات العمل، على أن تضمن تلك السياسة ضمان عدم الاخلال بحقوق مقدم الملاحظة والتعامل معها بكل استقلالية.	1- التوصية لمجلس الإدارة بعد دراسة العروض المقدمة من عدة شركات مختلفة دراسة فنية وتجارية. 2- التأكد من استقلالية المراجع الخارجي ومراجعة نطاق عمله وشروط التعاقد معه. 3- مراجعة خطة مراجع الحسابات الخارجي وأعماله. 4- النظر في تقارير مراجع الحسابات الخارجي وملاحظاته علي القوائم المالية وإبداء مرنيتها حيالها ومتابعة ما أخذ بشأنها والنظر في خطاب الإدارة المقدم من قبله بعد عملية المراجعة السنوية ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملاحظات الواردة فيه من قبل الإدارة.	1- التحقق من مدى التزام الشركة بالمتطلبات النظامية واللوائح والسياسات والتعليمات الصادرة من الجهات الرسمية ذات العلاقة والصلاحيبة.	1- مراقبة أداء الإدارة في الاستجابة علي المخاطر التي تواجه الشركة واتخاذها اجراءات مناسبة لتقليل اثرها علي نتائج الشركة. 2- مراجعة سجل المخاطر المحدث. 3- تقديم التوصيات للمجلس حول المسائل المتعلقة بإدارة المخاطر.	1- الاشراف علي اعداد خطة اعمال المراجعة الداخلية السنوية ومراقبة مدى الالتزام تنفيذها. 2- الاشراف علي أداء اعمال المراجعة الداخلية بما يتماشى مع الأنظمة والقوانين والأعراف المهنية.	1- دراسة ومراجعة التقارير الربعية والسنوية 2- دراسة التقديرات المحاسبية المهمة 3- دراسة السياسات المحاسبية الموحدة التي وضعتها الشركة للتوافق مع المعايير الدولية للتقارير المالية والتوصية بها للاعتماد من مجلس الإدارة

شركة نسيج العالمية التجارية Naseej International Trading Company

ص.ب. ٣١٢٧٩ جدة ٢١٤٩٧ المملكة العربية السعودية - هاتف: ٩٦٦ ١٢ ٦٣٦٩٩٠ - فاكس: ٩٦٦ ١٢ ٦٣٧٣٩٢

P.O Box 31279 Jeddah 21497 Saudi Arabia - Tel +966 12 6369900 - Fax +966 12 6373921

س.ت. ٤٠٣٠١٣٣٩١٩. عضوية رقم ٧٩٦٥٣ J.C.C 79653 C.R. 4030133919



#### رأي اللجنة :

بعد تحقق لجنة المراجعة من قيامها بالمهام والمسئوليات المسندة لها كما هو مفصل أعلاه، لم يتبين للجنة وجود ما ينبغي الإشارة إليه أو يعتقد معه وجود ضعف أو خلل جوهري في أنظمة الرقابة الداخلية المتبعة، علماً بأن أي نظام رقابة داخلية بغض النظر عن مدى سلامة تصميمه وفاعلية تطبيقه لا يمكن أن يقدم تأكيداً مطلقاً، مع تأكيدها على استمرار التوصية للإدارة التنفيذية بالمتابعة المستمرة لتطوير وتحسين كفاءة وفاعلية الضوابط الداخلية المعمول بها وتصحيح أي نقاط ضعف يمكن أن تنشأ من المخاطر الناشئة أو المتأصلة في بيئة الأعمال وضرورة التحديث المستمر لسياسات الشركة بما يتماشى مع إعادة هيكلتها وأنشطتها الاستراتيجية.

شركة نسيج العالمية التجارية Naseej International Trading Company

ص.ب ٣١٢٧٩ جدة ٢١٤٩٧ المملكة العربية السعودية - هاتف: ٠٠٩٦٦ ١٢ ٦٣٦٩٩٠ فاكس: ٠٠٩٦٦ ١٢ ٦٣٧٣٩٢

P.O Box 31279 Jeddah 21497 Saudi Arabia - Tel +966 12 6369900 - Fax +966 12 6373921

س.ت. ٤٠٣٠١٣٩١٩. عضوية رقم ٧٩٦٥٣ J.C.C 79653 C.R. 4030133919



**To : the Shareholders of Naseej International Trading Company (formerly Alsorayai Trading & Industrial Group)**

Greetings,

The Audit Committee of Naseej International Trading Company (formerly Alsorayai Trading & Industrial Group) is pleased to present to the Shareholders of the company its annual report for the fiscal year ended on December 31, 2021, which includes its opinion on the adequacy of the company's internal control system, and the other work have been done within its jurisdiction and the tasks assigned to it according to what is stated in its Charter approved by the General Assembly during the year 2017, and that is based on the relevant regulations requirements.

- 1- The Audit Committee consists of (3) independent members (one of them is a specialist in financial and accounting affairs), who were appointed by the General Assembly held on 05<sup>th</sup> June 2021, which began its work on 16<sup>th</sup> July 2021 after the end of the previous committee's term the end of the Board Session, on 15<sup>th</sup> July 2021.
- 2- The Committee was formed as follows : Eng. Mansour Saleh Alkharboush (Chairman), Mr. Khalid Abdulaziz Alhoushan (Member), Mr. Abdullah Salim Alhaiqi (Member). On 1.12.2021 after the resignation of Eng. Mansour Alkharboush, the Committee reformed as follows : Mr. Resheid Sulaiman Alresheid (Chairman), Mr. Khalid Abdulaziz Alhoushan (Member), Mr. Abdullah Salim Alhaiqi (member).
- 3- The Committee held (5) meetings during the year 2021, and the Committee carried out the tasks and responsibilities assigned to it according to the Charter of the Audit Committee referred to above, which deals with its role in interviewing and performing the following :

Financial Reporting	Internal Audit	Enterprise Risk Management	Compliance Assurance	External Auditors	Arrangements for submitting observations / Whistleblowing
<ol style="list-style-type: none"> <li>1. Study and review the quarterly and annual Financial Reports.</li> <li>2. Study the significant accounting estimates.</li> <li>3. Study the consolidated accounting policies set by the company's Management to comply with the international financial reporting standards (IFRS) and endorse them for approval by the Board of Directors.</li> </ol>	<ol style="list-style-type: none"> <li>1. Oversighting the preparation of the annual internal audit tasks plan and monitoring the extent of compliance with its implementation.</li> <li>2. Oversighting the performance of the internal audit tasks in line with regulations, laws and professional norms.</li> </ol>	<ol style="list-style-type: none"> <li>1. Monitoring the performance of the Management in responding to the risks facing the company's business and taking appropriate measures to mitigate their impact on the company's results.</li> <li>2. Review the updated risk register.</li> <li>3. Presenting recommendations to the Board on issues related to risk management.</li> </ol>	<ol style="list-style-type: none"> <li>1. Verify the extent of the company's compliance with the statutory requirements, regulations, policies and instructions issued by the relevant official authorities and regulators.</li> </ol>	<ol style="list-style-type: none"> <li>1. Recommending to the Board of Directors after studying the offers submitted by several firms with a technical and commercial study.</li> <li>2. Ensuring the independence of the external auditor and reviewing the scope of their work and the terms of contracting with.</li> <li>3. Reviewing the company's external auditor's plan and performance.</li> <li>4. Looking into the reports of the external auditor and the relevant notes on the financial statements, expressing their views on them, following up on what was taken in their regard, considering the management letter submitted by them after the annual audit process, and following up the implementation of corrective measures for the observations contained therein by the management.</li> </ol>	<ol style="list-style-type: none"> <li>1. Follow up the implementation of the policy through which employees of the company are able to submit their observations regarding any violation against the company's financial statements and the code of conduct, provided that this policy guarantees ensuring that the rights of the whistleblowing are not violated and deal with it independently.</li> </ol>


**شركة نسيج العالمية التجارية Naseej International Trading Company**  
 ص.ب. ٣١٢٧٩ جدة ٢١٤٩٧ المملكة العربية السعودية - هاتف: +٩٦٦ ١٢ ٦٣٦٩٩٠ - فاكس: +٩٦٦ ١٢ ٦٣٧٣٩٢١  
 P.O Box 31279 Jeddah 21497 Saudi Arabia - Tel +966 12 6369900 - Fax +966 12 6373921  
 س.ت. ٤٠٣٠٣٩١٩. عضوية رقم ٧٩٦٥٣ ج.ج.ج ٧٩٦٥٣ C.R. 4030133919

**The Committee Opinion :**

After the Audit Committee verified that it had performed the tasks and responsibilities assigned to it as detailed above, the committee did not find out the existence of a material weakness needs to be referred to, or it is believed that there is a weakness or fundamental defect in the followed internal control systems, bearing in mind that any internal control system regardless of the extent of its sound design and the effectiveness of its application It cannot provide absolute assure, with its emphasis on the continuation of the recommendation to the Executive Management to continuously monitor the development and improvement of the efficiency and the effectiveness of the applicable internal controls and correct any weaknesses that may arise from the emerging or inherent risks in the business environment and the need for continuous updating of the company's policies in line with its restricting and strategic activities.



عبدالله سالم الحياقي  
عضو لجنة المراجعة  
**Abdullah Salim Alhaiqi**  
Audit Committee Member



خالد عبدالعزيز الحوشان  
عضو لجنة المراجعة  
**Khalid Abdulaziz Alhoushan**  
Audit Committee Member



رشيد سليمان الرشيد  
رئيس لجنة المراجعة  
**Resheid Sulaiman Alresheid**  
Audit Committee Chairman



توصية لجنة المراجعة لمجلس الادارة بخصوص تعيين المحاسب القانوني  
لمراجعة القوائم المالية لشركة نسيج العالمية التجارية  
عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022م والربع الاول لعام 2023م

**The Audit Committee's Recommendation to the Board of Directors  
Regarding the appointment of the External Auditors to audit the Financial Statements of Naseej  
International Trading Company  
for the year ended December 2022 and the first quarter of 2023**

شركة نسيج العالمية التجارية Naseej International Trading Company  
ص.ب. ٣١٢٧٩ جدة ٢١٤٩٧ المملكة العربية السعودية - هاتف: ٩٦٦ ١٢ ٦٣٦٩٩٠ فاكس: ٩٦٦ ١٢ ٦٣٧٣٩٢١  
P.O Box 31279 Jeddah 21497 Saudi Arabia - Tel +966 12 6369900 - Fax +966 12 6373921  
س.ت. ٤٠٣.١٣٣٩١٩. عضوية رقم ٧٩٦٥٣ J.C.C 79653 C.R. 4030133919




بالإشارة الى المادة (81) من لائحة حوكمة الشركات، وحسب اختصاصات لجنة المراجعة وصلاحياتها ومسئولياتها، فقد قامت اللجنة بالاطلاع ودراسة العروض المقدمة من قبل شركتين محاسبين قانونيين معتمدين ومرخصين من قبل هيئة السوق المالية دراسة فنية ومهنية، وبناءً عليه اجمعت لجنة المراجعة على التوصية لمجلس الادارة للتوصية للجمعية العامة العادية لشركة نسيج العالمية التجارية باختيار أحد المرشحين المذكورين في القائمة المرفقة لتكليفهم بمراجعة القوائم المالية للمجموعة، بدءاً من الربع الثاني لعام 2022م وحتى الربع الاول لعام 2023م، متضمناً القوائم المالية السنوية، لملائمة اتعابهما وأيضاً لمطابقتها شروط الجودة والاستقلالية عليهما بمستوى مقبول.

In reference to Article (81) of the Corporate Governance Regulations, and according to the terms of reference of the Audit Committee, its powers and responsibilities, the Committee reviewed and studied the offers submitted by 2 certified public accountants' firms licensed by the Capital Market Authority with a technical and professional study, and accordingly the Audit Committee unanimously agreed on the recommendation to the Board of Directors to recommend to the Ordinary General Assembly of Naseej International Trading Company to select one of the candidates mentioned in the attached list to assign them for auditing the financial statements of the company, starting from the second quarter of 2022 until the first quarter of 2023, including the annual financial statements, in order to suit their fees and also to meet the conditions of quality and independence on them at an acceptable level.

قيمة العرض Quotation Value	الجهة Firm
295,000 ريال سعودي	شركة السيد العيوطي وشركاه محاسبون قانونيون El Sayed Al Ayouty & Co. Certified Public Accountants
320,000 ريال سعودي	شركة ابراهيم محمد البسام وشركاؤه محاسبون قانونيون (البسام وشركاؤه) Ibrahim Ahmed Abassam & Co. (Albassam & Co.)



عبدالله سالم الحايقي  
عضو لجنة المراجعة  
**Abdullah Salim Alhaiqi**  
Audit Committee Member



خالد عبدالعزيز الحوشان  
عضو لجنة المراجعة  
**Khalid Abdulaziz Alhoushan**  
Audit Committee Member



رشيد سليمان الرشيد  
رئيس لجنة المراجعة  
**Resheid Sulaiman Alresheid**  
Audit Committee Chairman



نموذج رقم (1) للسيرة الذاتية

أ) البيانات الشخصية للعضو المرشح						
الاسم الرباعي			عبدالرحمن بن إبراهيم بن حمد الهدلق			
الجنسية	سعودي	تاريخ الميلاد	1410-02-20 هـ			
ب) المؤهلات العلمية للعضو المرشح						
م	المؤهل	التخصص	تاريخ الحصول على المؤهل	اسم الجهة المناحة		
1	ماجستير	إدارة أعمال	2015 م	جامعة كليات الشرق العربي		
ج) الخبرات العملية للعضو المرشح						
الفترة		مجالات الخبرة				
2020م حتى الان		الرئيس التنفيذي - شركة صدر للخدمات اللوجستية				
2017م حتى 2020م		الرئيس التنفيذي - شركة أبناء عبدالرحمن الشعلان (شركة مساهمة مقفلة)				
د) العضوية الحالية في مجالس إدارة شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أياً كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها:						
م	اسم الشركة	النشاط الرئيسي	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي، مستقل)	طبيعة العضوية (بصفته الشخصية، ممثل شخصية اعتبارية)	عضوية اللجان	الشكل القانوني للشركة
1	شركة دار المركبة لتأجير السيارات	تأجير السيارات	مستقل	الصفة الشخصية	عضو مجلس الإدارة	شركة مساهمة مقفلة
2	شركة كود العقارية	التطوير العقاري	مستقل	الصفة الشخصية	رئيس مجلس الإدارة	شركة مساهمة مقفلة





شركة ذات مسئولية محدودة مهنية  
رأس المال المدفوع مليون ريال سعودي  
رقم السجل التجاري ٤٠٣٠٢٩١٢٤٥  
٥٨ شارع الوطن العربي حي الحمراء  
ص.ب ٧٨٠، جدة ٢١٤٢١  
المملكة العربية السعودية  
ت: ٠١٢ ٦٦٥ ٨٧١١/٦٦٩ ٣٤٧٨  
ف: ٠١٢ ٦٦٠ ٢٤٣٢  
المركز الرئيسي  
[www.elayout.com](http://www.elayout.com)

إلى / السادة مساهمي شركة نسيج العالمية التجارية  
(شركة مجموعة السريع التجارية الصناعية سابقاً)  
(شركة مساهمة سعودية)  
جدة - المملكة العربية السعودية

### تقرير تأكيدات محدود مستقل حول التبليغ المقدم من رئيس مجلس الإدارة

بصفتنا مراجعي حسابات شركة نسيج العالمية التجارية (شركة مجموعة السريع التجارية الصناعية سابقاً) "الشركة" و شركاتها التابعة لها فقد قمنا بتنفيذ ارتباط تأكيدات محدود فيما يتعلق بالتبليغ المرفق مع الأطراف ذوي العلاقة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م، والخاصة بشركة نسيج العالمية التجارية (شركة مجموعة السريع التجارية الصناعية سابقاً) "الشركة" والمقدم من رئيس مجلس الإدارة الي الجمعية العادية عن المعاملات والعقود التي يكون لدى عضو مجلس الادارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها وفقاً للمعايير المطبقة المذكورة أدناه لكي تتماشى مع متطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات ("التبليغ").

### الموضوع

إن موضوع ارتباط التأكيد المحدود لدينا هو التبليغ المعد من قبل إدارة الشركة والمعتمد من رئيس مجلس الادارة كما هو مرفق بهذا التقرير والمقدم لنا.

### المعايير

إن المعايير المطبقة هي وفق متطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات والصادر عن وزارة التجارة والاستثمار (٢٠١٥م - ١٤٣٧هـ) والتي تنص على أنه في حال وجود أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في المعاملات أو العقود المبرمة لحساب الشركة مع أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة ("المجلس")، فإنه يجب على الشركة أن تعلن عن تلك المصالح لاعتمادها من قبل الجمعية العامة للشركة. ويجب على عضو مجلس الإدارة ان يبلغ المجلس بتلك المصالح ولايجوز له التصويت في المجلس للموافقة على تلك المعاملات او العقود وأن يقوم رئيس مجلس الادارة بإبلاغ الجمعية العامة بأية معاملات أو عقود التي يكون لدى عضومجلس الادارة مصلحة مباشرة او غير مباشرة فيها.

### مسؤولية الإدارة

إن إدارة الشركة مسؤولة عن إعداد التبليغ بما يتماشى مع المعايير و التأكد من اكتمالها، تتضمن هذه المسؤولية أيضاً، تصميم وتنفيذ والحفاظ على نظام الرقابة الداخلية المتعلق بإعداد التبليغ بشكل خالي من التحريفات الجوهرية، سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ.

### استقلالنا ورقابتنا للجودة

لقد التزمنا بمتطلبات الاستقلالية لقواعد السلوك المهني والأخلاقي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمتطلبات الأخلاقية ذات العلاقة بارتباط التأكيد المحدود لدينا والمتطلبات المهنية الأخرى والمعتمدة في المملكة العربية السعودية التي تتضمن الاستقلالية ومتطلبات أخرى قائمة على المبادئ الأساسية للنزاهة والموضوعية والتأهيل المهني والعناية الواجبة والسرية والسلوك المهني.

إلى / السادة مساهمي شركة نسيج العالمية التجارية  
(شركة مجموعة السريع التجارية الصناعية سابقاً)  
(شركة مساهمة سعودية)  
جدة - المملكة العربية السعودية

### تقرير تأكيد محدود مستقل حول التبليغ المقدم من رئيس مجلس الإدارة... (تتمة)

#### استقلالنا ورقابتنا للجودة... (تتمة)

يطبق مكتبنا المعيار الدولي لرقابة الجودة رقم (١) المعتمد في المملكة العربية السعودية وبناءً عليه يحتفظ بنظام شامل لرقابة الجودة الذي يتضمن سياسات وإجراءات موثقة فيما يتعلق بالالتزام بالمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية التي تنطبق.

#### مسؤوليتنا

إن مسؤوليتنا هي تكوين استنتاج التأكيد المحدود حول التبليغ استناداً إلى الإجراءات التي قمنا بها والأدلة التي حصلنا عليها. لقد قمنا بتنفيذ ارتباط التأكيد المحدود وفقاً لمعيار ارتباط التأكيد الدولي ٣٠٠٠ (المعدل)، "ارتباطات التأكيد بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية" والمعتمد في المملكة العربية السعودية، والذي يتطلب منا تخطيط وتنفيذ هذا الارتباط للحصول على تأكيد محدود من أنه لم يلفت انتباهنا أي أمر يجعلنا نعتقد أن الشركة لم تلتزم بالمتطلبات المتعلقة بالمادة (٧١) من نظام الشركات عند إعداد هذا التبليغ للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م. تخضع الإجراءات التي يتم القيام بها على حكمنا، والذي يتضمن تقييماً للمخاطر مثل إخفاق الأنظمة والضوابط والرقابة، سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ. وعند القيام بهذا التقييم للمخاطر، فإننا نأخذ بعين الاعتبار الرقابة الداخلية المتعلقة بالالتزام الشركة بمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات عند إعداد هذا التبليغ. تضمنت إجراءاتنا القيام بفحص اختياري للأدلة المؤيدة للأنظمة والرقابة فيما يتعلق بإعداد التبليغ وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات. باعتبارنا أن الأدلة التي حصلنا عليها تعد كافية وملائمة لتوفير أساس لتكوين استنتاجنا للتأكيد المحدود.

#### ملخص العمل المنجز

قمنا بتخطيط وتنفيذ الإجراءات التالية للحصول على تأكيد محدود على التزام الشركة بمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات عند إعداد هذا التبليغ:

- مناقشة الإدارة حول عملية الحصول على الأعمال والعقود المبرمة مع الشركة من قبل أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة.
- الحصول على التبليغ المرفق الذي يتضمن قائمة بالمعاملات والعقود المبرمة مع الشركة من قبل عضو من أعضاء مجلس إدارة الشركة بشكل مباشر أو غير مباشر للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م.
- اختبار توافق المعاملات والعقود لأعضاء مجلس الإدارة الحاليين للشركة والمدرجة في التبليغ مع الإفصاح في الإيضاح رقم ٩ حول القوائم المالية المراجعة للشركة عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م.

تخضع إجراءاتنا الخاصة بالأنظمة والرقابة التي تتعلق بإعداد التبليغ وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات لقيود ملازمة، وعليه فقد تحدث أخطاء أو مخالفات لا يتم اكتشافها. علاوة على ذلك، لا يجوز الاعتماد على هذه الإجراءات كدليل لمدى فعالية الأنظمة والرقابة ضد أنشطة الغش والتواطؤ، خاصة من طرف أولئك الذين يعملون في مناصب ذات سلطة أو ثقة.

يعد ارتباط التأكيد المحدود أقل بشكل جوهري في نطاقه من ارتباط التأكيد المعقول بموجب معيار ارتباط التأكيد رقم ٣٠٠٠ (المعدل) المعتمد في المملكة العربية السعودية. ونتيجة لذلك، كانت طبيعة وتوقيت ومدى الإجراءات المبينة أعلاه لجمع الأدلة الكافية للملائمة محدودة بشكل معتمد مقارنة بتلك المتعلقة بارتباط التأكيد المعقول، وبالتالي تم الحصول على قدر أقل من التأكيد من خلال ارتباط التأكيد المحدود بالمقارنة مع ارتباط التأكيد المعقول.



إلى / السادة مساهمي شركة نسيج العالمية التجارية  
(شركة مجموعة السريع التجارية الصناعية سابقاً)  
(شركة مساهمة سعودية)  
جدة - المملكة العربية السعودية

**تقرير تأكيد محدود مستقل حول التبليغ المقدم من رئيس مجلس الإدارة... (تتمة)**

**ملخص العمل المنجز... (تتمة)**

لم تتضمن إجراءاتنا أعمال مراجعة أو فحص تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة أو المعايير الدولية لارتباطات الفحص المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وعليه فإننا لا نبيد رأي مراجعة أو فحص فيما يتعلق بكفاية الأنظمة والرقابة. يتعلق هذا الاستنتاج فقط بالتبليغ للسنة المنتهية ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م، ولا يجب أن يعتقد بأنه يقدم تأكيداً لأي تواريخ أو فترات مستقبلية، حيث قد يطرأ تغيير على الأنظمة والرقابة يمكن أن يؤثر على صحة استنتاجنا.

**استنتاج التأكيد المحدود**

استناداً إلى الأعمال المبينة في هذا التقرير، لم يلفت انتباهنا ما يجعلنا نعتقد أن الشركة لم تلتزم، من جميع النواحي الجوهرية، بالمتطلبات التي تنطبق من المادة (٧١) من نظام الشركات عند إعداد التبليغ عن معاملات الأطراف ذوي العلاقة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م.

**تقييد الاستخدام**

تم إعداد هذا التقرير، بما في ذلك استنتاجنا، بناءً على طلب من إدارة الشركة فقط وذلك لمساعدة الشركة ورئيس مجلس إدارة الشركة للوفاء بالتزاماتها للتقرير إلى الجمعية العامة بموجب المادة (٧١) من نظام الشركات. لا يجوز استخدام التقرير لأي غرض آخر أو توزيعه إلى أي أطراف أخرى عدا وزارة التجارة والاستثمار وهيئة السوق المالية ومساهمي الشركة، أو الاقتباس منه أو الإشارة إليه دون الحصول على موافقتنا المسبقة.

عن السيد العيوطي وشركاه



محمد السيد العيوطي  
محاسب قانوني  
ترخيص رقم (٢١١)



جدة في : ٢٤ شعبان ١٤٤٣ هـ  
الموافق : ٢٧ مارس ٢٠٢٢ م

المحترمين

السادة / مساهمي شركة نسيج العالمية التجارية  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

**تبليغ من رئيس مجلس الإدارة للجمعية العامة عن الأعمال والعقود مع ( أطراف ذات العلاقة ) .**

بالإشارة الي متطلبات المادة ( 71 ) من نظام الشركات . ندرج لكم أدناة الاعمال والعقود التي تمت مع أطراف ذات علاقة خلال العام 2021م:- لايوجد بالعقود اي شروط تفضيلية)

**1- الأعمال والعقود مع أطراف ذات العلاقة والتي تخص عضو المجلس الحالي الأستاذ / ناصر صالح السريع خلال الفترة – من بداية دورة المجلس الحالي من تاريخ 16 يوليو 2021م حتي نهاية العام 2021م**

الطرف ذو العلاقة	نوع العلاقة بالشركة	نوع الصفقة	مديتها	قيمتها
الشركة السعودية لصناعة السجاد المحدودة ( ماتكس )	علاقة غير مباشر الأستاذ / ناصر صالح السريع عضو مجلس إدارة	توريد مواد خام (بطانة السجاد الداخلية والخارجية) بموجب اوامر شراء معتمدة ويسعر السوق السائد	توريدات مستمرة بموجب و امر شراء معتمدة بسعر السوق السائد	4,945
شركة مجموعة السريع للإستثمار الصناعي المحدودة	علاقة غير مباشر الأستاذ / ناصر صالح السريع عضو مجلس إدارة	توريد مواد خام للمصانع - غراء- ورق مقوي- مواد كيميائية – وبضاعة جاهزة (أثاث- ، فوم ، لباد ) بموجب اوامر شراء معتمدة ويسعر السوق السائد	توريدات مستمرة بموجب و امر شراء معتمدة بسعر السوق السائد	524
شركة الحكمة الدولية للتطوير العقاري	علاقة غير مباشر الأستاذ / ناصر صالح السريع عضو مجلس إدارة	عقود ايجار المعارض والمستودعات والمكاتب	عقود سنوية تتجدد تلقائيا حسب سعر السوق السائد	297
الإجمالي				5,766

**2- الأعمال والعقود مع أطراف ذات العلاقة والتي تخص رئيس مجلس الإدارة السابق الأستاذ / صالح السريع والتي تخص الفترة من تاريخ 1 يناير 2021 م حتي نهاية دورة المجلس السابق بتاريخ 15 يوليو عام 2021 م**

الطرف ذو العلاقة	نوع العلاقة بالشركة	نوع الصفقة	مديتها	قيمتها
الشركة السعودية لصناعة السجاد المحدودة ( ماتكس )	علاقة مباشرة الأستاذ / صالح ناصر السريع رئيس مجلس الادارة ( سابقا )	توريد مواد خام (بطانة السجاد الداخلية والخارجية) بموجب اوامر شراء معتمدة ويسعر السوق السائد	توريدات مستمرة بموجب و امر شراء معتمدة بسعر السوق السائد	8,206
شركة مجموعة السريع للإستثمار الصناعي المحدودة	علاقة مباشرة الأستاذ / صالح ناصر السريع رئيس مجلس الادارة ( سابقا )	توريد مواد خام للمصانع - غراء- ورق مقوي- مواد كيميائية – وبضاعة جاهزة (أثاث- ، فوم ، لباد ) بموجب اوامر شراء معتمدة ويسعر السوق السائد	توريدات مستمرة بموجب و امر شراء معتمدة بسعر السوق السائد	504
شركة الحكمة الدولية للتطوير العقاري	علاقة مباشرة الأستاذ / صالح ناصر السريع رئيس مجلس الادارة ( سابقا )	عقود ايجار المعارض والمستودعات والمكاتب حسب سعر السوق السائد	عقود سنوية تتجدد تلقائيا حسب سعر السوق السائد	1.035
الإجمالي				9,745

هذا وتفضلو بقبول فائق التقدير والإحترام ،،،

رئيس مجلس الإدارة



د. وائل بن سعد عبدالعزيز الراشد



شركة نسيج العالمية التجارية Naseej International Trading Company

ص.ب ٣١٢٧٩ جدة ٢٤٩٧ المملكة العربية السعودية - هاتف: ٦٣٦٩٩٠ ١٢ ٩٦٦ + فاكس: ٦٣٧٣٩٢١ ١٢ ٩٦٦ +

P.O Box 31279 Jeddah 21497 Saudi Arabia - Tel +966 12 6369900 - Fax +966 12 6373921

س.ت. ٤٠٣٠١٣٣٩١٩. عضوية رقم ٧٩٦٥٣ J.C.C 79653 C.R. 4030133919

المحترمين

السادة / مساهمي شركة نسيج العالمية التجارية  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

**تبليغ من رئيس مجلس الإدارة للجمعية العامة عن الأعمال والعقود مع ( أطراف ذات العلاقة ) .**

بالإشارة إلى متطلبات المادة ( 71 ) من نظام الشركات . ندرج لكم أدناة الاعمال والعقود التي تمت مع أطراف ذات علاقة خلال العام 2021م:- لايوجد بالعقود اي شروط تفضيلية)

1- الأعمال والعقود مع أطراف ذات العلاقة والتي تخص عضو المجلس الحالي الأستاذ / ناصر صالح السريع خلال الفترة - من بداية دورة المجلس الحالي من تاريخ 16 يوليو 2021م حتى نهاية العام 2021م

(المبالغ بالالف ريال سعودي)

الطرف ذو العلاقة	نوع العلاقة بالشركة	نوع الصفقة	مدتها	قيمتها
الشركة السعودية لصناعة السجاد المحدودة ( ماتكس )	علاقة غير مباشر الأستاذ / ناصر صالح السريع عضو مجلس إدارة	توريد مواد خام (بطانة السجاد الداخلية والخارجية) بموجب اوامر شراء معتمدة وبسعر السوق السائد	توريدات مستمرة بموجب وامر شراء معتمدة بسعر السوق السائد	4,945
شركة مجموعة السريع للإستثمار الصناعي المحدودة	علاقة غير مباشر الأستاذ / ناصر صالح السريع عضو مجلس إدارة	توريد مواد خام للمصانع - غراء- ورق مقوي- مواد كيميائية - وبضاعة جاهزة (أثاث- ، فوم ، لباد ) بموجب اوامر شراء معتمدة وبسعر السوق السائد	توريدات مستمرة بموجب وامر شراء معتمدة بسعر السوق السائد	524
شركة الحكمة الدولية للتطوير العقاري	علاقة غير مباشر الأستاذ / ناصر صالح السريع عضو مجلس إدارة	عقود ايجار المعارض والمستودعات والمكاتب	عقود سنوية تتجدد تلقائيا حسب سعر السوق السائد	297
		الإجمالي		5,766

2- الأعمال والعقود مع أطراف ذات العلاقة والتي تخص رئيس مجلس الإدارة السابق الأستاذ / صالح السريع والتي تخص الفترة من تاريخ 1 يناير 2021 م حتى نهاية دورة المجلس السابق بتاريخ 15 يوليو عام 2021 م

(المبالغ بالالف ريال سعودي)

الطرف ذو العلاقة	نوع العلاقة بالشركة	نوع الصفقة	مدتها	قيمتها
الشركة السعودية لصناعة السجاد المحدودة ( ماتكس )	علاقة مباشرة الأستاذ / صالح ناصر السريع رئيس مجلس الادارة ( سابقا )	توريد مواد خام (بطانة السجاد الداخلية والخارجية) بموجب اوامر شراء معتمدة وبسعر السوق السائد	توريدات مستمرة بموجب وامر شراء معتمدة بسعر السوق السائد	8,206
شركة مجموعة السريع للإستثمار الصناعي المحدودة	علاقة مباشرة الأستاذ / صالح ناصر السريع رئيس مجلس الادارة ( سابقا )	توريد مواد خام للمصانع - غراء- ورق مقوي- مواد كيميائية - وبضاعة جاهزة (أثاث- ، فوم ، لباد ) بموجب اوامر شراء معتمدة وبسعر السوق السائد	توريدات مستمرة بموجب وامر شراء معتمدة بسعر السوق السائد	504
شركة الحكمة الدولية للتطوير العقاري	علاقة مباشرة الأستاذ / صالح ناصر السريع رئيس مجلس الادارة ( سابقا )	عقود ايجار المعارض والمستودعات والمكاتب حسب سعر السوق السائد	عقود سنوية تتجدد تلقائيا حسب سعر السوق السائد	1.035
		الإجمالي		9,745

هذا وتفضلو بقبول فائق التقدير والإحترام ،،

رئيس مجلس الإدارة

د. وائل بن سعد عبدالعزيز الراشد

شركة نسيج العالمية التجارية Naseej International Trading Company

ص.ب ٣١٢٧٩ جدة ٢١٤٩٧ المملكة العربية السعودية - هاتف: ٩٦٦ ١٢ ٦٣٦٩٩٠ فاكس: ٩٦٦ ١٢ ٦٣٧٣٩٢١

P.O Box 31279 Jeddah 21497 Saudi Arabia - Tel +966 12 6369900 - Fax +966 12 6373921

س.ت. ٣٣٩١٩.٤.٣ عضووية رقم ٧٩٦٥٣ J.C.C 79653 C.R. 4030133919



التعديلات على سياسة المكافآت والبدلات الخاصة بأعضاء  
مجلس الإدارة ولجانه المنبثقة وكبار التنفيذيين

**Amendments on Items of the Remuneration and Allowances Policy  
for Members of the Board of Directors, its Committees, and Senior  
Executives**

النص الحالي/ Current Text	النص الجديد/ New Text
<p style="text-align: right;"><b>مقدمة :</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>▪ إعمالاً بأحكام المادة السادسة والسبعون من نظام الشركات الصادر من وزارة التجارة والصناعة ( 1437هـ - 2015م ).</li> <li>• والمادة (61) من لائحة حوكمة الشركات الصادرة من هيئة السوق المالية (اختصاصات لجنة المكافآت) الفقرة (1) التي تنص على "إعداد سياسة واضحة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية ورفعها إلى مجلس الإدارة للنظر فيها تمهيداً لإعتمادها من الجمعية العامة، ويراعى عند وضع تلك السياسات استخدام معايير ترتبط بالأداء والإفصاح عنها ، والتحقق من تنفيذها".</li> <li>• والمادة (62) من لائحة حوكمة الشركات الصادرة من هيئة السوق المالية ( سياسة المكافآت) والتي تتضمن أن تكون المكافآت عادلة ومتناسبة مع اختصاصات أعضاء مجلس الإدارة والمسؤوليات التي يقوم بها ويتحملها أعضاء مجلس الإدارة وأن تكون ملائمة لطبيعة أعمال الشركة ونشاطها وحجمها والمهارات والخبرات المطلوبة وأن تكون عاملاً لجذب أعضاء مجلس الإدارة من ذوي الخبرات والمؤهلات العلمية والعملية المطلوبة لتعزيز ودعم قدرات الشركة لتحقيق أهدافها.</li> <li>• والمادة الثانية بند (أ) الفقرة (2) (مكافأة أعضاء مجلس الإدارة) من الدليل الإرشادي للضوابط التنظيمية الصادرة تنفيذاً لنظام الشركات الخاص بالشركات المساهمة المدرجة التي تنص على "أن تكون المكافأة مبنية على توصية لجنة المكافآت".</li> <li>• والمادة الثانية (مكافأة أعضاء مجلس الإدارة) من الدليل الإرشادي للضوابط التنظيمية الصادرة تنفيذاً لنظام الشركات الخاص بالشركات المساهمة المدرجة :</li> </ul> <p>(1) البند (أ) الفقرة (1) ينص التوضيح الوارد على أنه يجوز للجنة المكافآت في الشركة وضع معايير وسياسات أخرى مفصلة تحدد بناءً عليها مقدار مكافأة أعضاء مجلس الإدارة ومدى استحقاقهم للحصول على هذه المكافآت من حيث المبدأ وفقاً للمعايير المذكورة في هذه الفقرة الفرعية وفي لائحة حوكمة الشركات.</p> <p>(2) الفقرة (5) ينص التوضيح على مراعاة الحد الأعلى (500.000، خمس مائة الف ريال سعودي) الوارد في الفقرة (3) من المادة (76) من نظام الشركات.</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• المادة الثانية البند (ب) الذي ينص على انه لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة التصويت على بند مكافأة أعضاء مجلس الإدارة في اجتماع الجمعية العمومية .</li> <li>• المادة الثالثة من الضوابط والدليل الإرشادي ينص التوضيح على أن مجموع مكافآت عضو مجلس الإدارة التي يحصل عليها نظير عضويته في لجنة المراجعة المشكلة من قبل الجمعية العامة أو مقابل أي أعمال أو مناصب تنفيذية أو فنية أو إدارية أو استشارية- بموجب ترخيص مهني – إضافية يكلف بها في الشركة لا تدخل ضمن نطاق الحد الأعلى للمكافأة المنصوص عليها في الفقرة (3) من المادة السادسة والسبعون من نظام الشركات.</li> <li>• المادة الرابعة من الضوابط والدليل الإرشادي البند (أ) ينص التوضيح بأنه لا يشترط أن تكون مكافآت أعضاء مجلس الإدارة متساوية، بل يمكن أن تتفاوت تلك المكافآت وفقاً للمعايير الموضحة في هذه المادة أو أي معايير أخرى يمكن على أساسها تحديد مكافآت أعضاء مجلس الإدارة .</li> </ul>	<p style="text-align: center;"><b>التطبيق</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- تطبق هذه السياسة على أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المنتبذة من المجلس والإدارة التنفيذية</li> <li>• <b>الغرض من السياسة ووصفها</b></li> <li>- تمت صياغة هذه السياسة طبقاً لنظام أحكام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحها التنفيذية والنظام الأساس للشركة. أن تكون المكافآت عادلة ومتناسبة مع اختصاصات أعضاء مجلس الإدارة والمسؤوليات التي يقوم بها ويتحملها أعضاء مجلس الإدارة وأن تكون ملائمة لطبيعة أعمال الشركة ونشاطها وحجمها والمهارات والخبرات المطلوبة وأن تكون عاملاً لجذب أعضاء مجلس الإدارة من ذوي الخبرات والمؤهلات العلمية والعملية المطلوبة لتعزيز ودعم قدرات الشركة لتحقيق أهدافها.</li> <li>- يجوز أن تكون مكافآت أعضاء مجلس الإدارة مبلغاً معيناً أويدل حضور عن الجلسات، أو مزايا عينية، أو نسبة معينة من الأرباح بما يتوافق مع الأحكام الواردة في نظام الشركات، ولائحة حوكمة الشركات، والقواعد والمعايير التي تضعها هيئة السوق المالية، والنظام الأساس للشركة.</li> <li>- ويجب أن يشتمل تقرير مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة العادية على بيان شامل لكل ما حصل عليه أعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية من مكافآت وبدل مصروفات وغير ذلك من المزايا ، وأن يشتمل كذلك على بيان ما قبضه أعضاء المجلس بوصفهم عاملين أو اداريين أو ما قبضوه نظير أعمال فنية أو إدارية أو استشارات</li> </ul>

	<ul style="list-style-type: none"><li>• المادة الرابعة من الضوابط والدليل الإسترشادي البند (ب) ينص التوضيح بأنه يجب ألا ترتبط مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المستقلين بربحية الشركة وذلك لكي لا يؤثر ارتباط مكافأتهم بأداء الشركة أو أي عوامل أخرى في إستقلالية قراراتهم.</li><li>• وحسب النظام الأساس للشركة يجوز أن تكون مكافآت أعضاء مجلس الإدارة مبلغاً معيناً، كما يراعى إذا كانت مكافأة أعضاء مجلس الإدارة ( عدا المستقلين من أعضاء مجلس الإدارة ) نسبة معينة من الأرباح وفقاً للمادة (76) من نظام الشركات فيجب أن لا تزيد تلك النسبة عن 10% من صافي الأرباح وذلك بعد خصم الاحتياطات التي قررتها الجمعية العامة و بعد توزيع ربح على المساهمين لا يقل عن (5%) من رأس مال الشركة المدفوع كمكافآت لأعضاء مجلس الإدارة، على أن يكون استحقاق هذه المكافأة متناسباً مع عدد الجلسات التي يحضرها العضو.</li></ul> <p>وطبقاً للأحكام الوارد أعلاه أقرت لجنة الترشيحات والمكافآت رفع هذه التوصية لمجلس ادارة لاعتمادها لتكون مكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجانته المنبثقة وكبار التنفيذيين وبدل حضور الجلسات (علماً بأن المبالغ المستحقة لرئيس وأعضاء اللجان تحدد حسب معايير أداء قابلة للقياس والتنفيذ يتفق عليها مع بداية العام الميلادي</p>
--	--



<p><b>أولاً : مجلس الإدارة ولجانه المنبثقة :-</b></p> <p>1/ تكون مكافآت أعضاء مجلس الإدارة مبلغ معين وقدرها (150.000 ريال) مائة وخمسون ألف ريال.</p> <p>2/ يكون بدل الحضور (2500) ريال لإجتماعات مجلس الإدارة أو إجتماعات اللجان المنبثقة منه. (إذا تزامن إجتماع المجلس مع أحد اللجان أو إجتماع لجننتين فيتم صرف بدل حضور واحد فقط)</p> <p>3/ تكون مكافأة رئيس مجلس الإدارة مبلغ معين وقدره (100.000 ريال) مائة الف ريال إضافة الى ما يحصل عليه ضمن مكافأة أعضاء مجلس الإدارة .</p> <p>4/ مكافأة أعضاء لجان مجلس الإدارة على النحو التالي:-</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>تكون مكافأة أعضاء اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة مبلغ معين وقدره (60.000 ريال) ستون ألف ريال</li> <li>تقوم الشركة بتوفير بدل تذاكر السفر الداخلي والإقامة ( فقط للأعضاء المقيمين خارج منطقة إجتماعات مجلس الإدارة أو اللجان المنبثقة منه أو الجمعيات العمومية ) على النحو التالي:</li> <li>تقوم الشركة بتأمين تذاكر السفر للأعضاء المقيمين خارج المنطقة التي يعقد فيها إجتماعات مجلس الإدارة أو إجتماعات اللجان المنبثقة من المجلس أو الجمعيات العمومية ( للرحلات الداخلية ) على درجة رجال الأعمال حسب الإمكانيه، أما في حال تم شراء التذكرة من قبل عضو المجلس أو اللجان المنبثقة فيتم تعويضه حسب التكلفة و بحد اقصى بمبلغ (2500) ريال عن الرحلات الداخلية .</li> <li>تقوم الشركة بتوفير الإقامة في غرفة تنفيذية بفنادق فئة الخمس نجوم المعتمدة لدى الشركة و لمدة لياليتين كحد أقصى للأعضاء المقيمين خارج المنطقة التي يعقد فيها إجتماعات مجلس الإدارة أو إجتماعات اللجان المنبثقة من المجلس أو الجمعيات العمومية ( داخل المملكة ، وفي حال تم تأمين السكن من قبل العضو نفسه فيتم تعويضه فيتم تعويضه حسب التكلفة و بحد اقصى بمبلغ (1000) ريال عن كل ليلة.</li> <li>تقوم الشركة بتوفير الإقامة في غرفة تنفيذية بفنادق فئة الخمس نجوم المعتمدة لدى الشركة و لمدة لياليتين كحد أقصى للأعضاء المقيمين خارج المنطقة التي يعقد فيها إجتماعات مجلس الإدارة أو إجتماعات اللجان المنبثقة من المجلس أو الجمعيات العمومية ( داخل المملكة ، وفي حال تم تأمين السكن من قبل العضو نفسه فيتم تعويضه حسب التكلفة و بحد اقصى بمبلغ (1000) ريال عن كل ليلة.</li> <li>وفي حال عدم رغبة العضو من الاستفادة من قيمة تذكرة الطيران او السكن أو الانتقال يتم صرف بدل بقيمة (2500) ريال .</li> <li>يجوز لمجلس الإدارة اعتماد مكافأة أمين سر مجلس الإدارة وسكرتير اللجان المنبثقة منه بناءً توصية لجنة الترشيحات والمكافآت .</li> <li>تفويض الإدارة التنفيذية بصرف جميع المكافآت والبدلات والتعويضات المذكورة أعلاه .</li> </ul>	<p><b>أولاً : مجلس الإدارة ولجانه المنبثقة :-</b></p> <p>1/ تكون مكافآت أعضاء مجلس الإدارة مبلغ معين وقدرها (150.000 ريال) مائة وخمسون ألف ريال.</p> <p>2/ يكون بدل الحضور (2500) ريال لإجتماعات مجلس الإدارة أو إجتماعات اللجان المنبثقة منه. (إذا تزامن إجتماع المجلس مع أحد اللجان أو إجتماع لجننتين فيتم صرف بدل حضور واحد فقط)</p> <p>3/ تقوم الشركة بتوفير بدل تذاكر السفر الداخلي والإقامة ( فقط للأعضاء المقيمين خارج منطقة إجتماعات مجلس الإدارة أو اللجان المنبثقة منه أو الجمعيات العمومية ) على النحو التالي :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>تقوم الشركة بتأمين تذاكر السفر للأعضاء المقيمين خارج المنطقة التي يعقد فيها إجتماعات مجلس الإدارة أو إجتماعات اللجان المنبثقة من المجلس أو الجمعيات العمومية( للرحلات الداخلية ) على درجة رجال الأعمال حسب الإمكانيه، أما في حال تم شراء التذكرة من قبل عضو المجلس أو اللجان المنبثقة فيتم تعويضهم حسب التكلفة و بحد اقصى بمبلغ (2500) ريال عن الرحلات الداخلية.</li> <li>تقوم الشركة بتوفير الإقامة في غرفة تنفيذية بفنادق فئة الخمس نجوم المعتمدة لدى الشركة و لمدة لياليتين كحد أقصى للأعضاء المقيمين خارج المنطقة التي يعقد فيها إجتماعات مجلس الإدارة أو إجتماعات اللجان المنبثقة من المجلس أو الجمعيات العمومية ( داخل المملكة) ، وفي حال تم تأمين السكن من قبل العضو نفسه فيتم تعويضه فيتم تعويضهم حسب التكلفة و بحد اقصى بمبلغ (1000) ريال عن كل ليلة.</li> <li>4/ تكون مكافأة أعضاء اللجنة التنفيذية على النحو التالي:-</li> <li>مبلغ معين وقدره (100.000 ريال) مائة الف ريال لرئيس اللجنة.</li> <li>مبلغ معين وقدره (60.000 ريال) ستون الف ريال لعضو اللجنة.</li> <li>5/ تكون مكافأة أعضاء لجنة الترشيحات والمكافأة على النحو:-</li> <li>مبلغ معين وقدره (60.000 ريال) ستون ألف ريال لرئيس اللجنة.</li> <li>مبلغ معين وقدره (40.000 ريال) أربعون ألف ريال لعضو اللجنة.</li> <li>6/ تقرر الجمعية العامة المكافآت الخاصة برئيس وأعضاء لجنة المراجعة (اللائحة) على نحو التالي:-</li> <li>مبلغ معين وقدره (100.000 ريال) مائة ألف ريال لرئيس اللجنة.</li> <li>مبلغ معين وقدره (60.000 ريال) ستون ألف ريال لعضو اللجنة.</li> <li>7/ تكون مكافأة رئيس مجلس الإدارة مبلغ معين وقدره (100.000 ريال) إضافة الى ما يحصل عليه ضمن مكافأة أعضاء مجلس الإدارة .</li> <li>8/ يقر مجلس الإدارة مكافأة أمين سر مجلس الإدارة وسكرتير اللجان المنبثقة منه حسب توصية لجنة الترشيحات والمكافآت.</li> </ul>
--	--

النص الجديد/ New Text	النص الحالي/ Current Text
<p><b>Application:</b> This policy applies to members of the Board of Directors and members of committees its and the Senior Executive.</p> <p><b>The Purpose and Description of the Policy:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- This policy formed in accordance with the Companies Law, the Capital Market Law and their Implementing Regulations, and the Company's Articles of Association.</li> <li>- The purpose is that the remunerations be fair and in accordance with the competencies of the members of the board of directors and the responsibilities carried out and borne by the members of the board of directors, and that they are appropriate to the nature of the company's business, activity, size, skills and experience required, and be a factor in attracting members of the board of directors with the expertise and scientific and practical qualifications required to enhance and support the company's capabilities to achieve its goals .</li> <li>- Board members' remunerations may be a certain amount, attendance allowance for sessions, benefits in kind, or a certain percentage of profits in accordance with the provisions contained in the Companies Law, the Corporate Governance Regulations, the rules and standards set by the Capital Market Authority, and the company's articles of association.</li> <li>- The report of the Board of Directors to the Ordinary General Assembly must include a comprehensive statement of all that the members of the Board of Directors received during the fiscal year in terms of remuneration, expense allowances and other benefits, and also include a statement of what the members of the Board received in their capacity as workers or administrators, or what they received in return for Technical, administrative or consulting work.</li> </ul>	<p><b>Introduction :</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• Pursuant to the provisions of Article 76 of the Companies Law issued by the Ministry of Commerce and Industry (1437 AH - 2015).</li> <li>• And Article (61) of the Corporate Governance Regulations issued by the Capital Market Authority (the Competencies of the Remuneration Committee) Paragraph (1) which states (preparing a clear policy for the remunerations of the Board members and its committees and the Executive Management, and presenting such policy to the Board in preparation for approval by the General Assembly, provided that such policy follows standards that linked to performance, and disclosing and ensuring the implementation of such policy)</li> <li>• And Article (62) of the Corporate Governance Regulations issued by the Capital Market Authority (Remuneration Policy), which includes that the remunerations are fair and commensurate with the competencies of the members of the Board of Directors and the responsibilities carried out and handled by the members of the Board of Directors, and that they are appropriate to the nature of the company's business, activity, size, skills and expertise required, and that Be a factor in attracting members of the Board of Directors with the expertise and practical qualifications required to enhance and support the company's capabilities to achieve its objectives.</li> <li>• The second article, item (a), paragraph (2) (the remuneration of members of the Board of Directors) of the guide to the regulatory controls issued in implementation of the Companies Law for public listed companies, which states that "the remuneration shall be based on the recommendation of the Remuneration &amp; Nomination Committee."</li> <li>• The second article (the remuneration of members of the Board of Directors) of the guide to the regulatory controls issued in</li> </ul>

	<p>implementation of the Companies Law for public listed companies:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1- Clause (a) Paragraph A(1) The clarification provided states that the Company's Remuneration &amp; Nomination Committee may set other detailed criteria and policies based on which the amount of remuneration of members of the Board of Directors and the extent of their entitlement to obtain these remunerations in principle, in accordance with the criteria mentioned in this sub-paragraph In the Corporate Governance Regulation.</li> <li>2- Paragraph (5) The clarification provides for observing the upper limit SR. (500,000), five hundred thousand Saudi Riyals contained in Paragraph (3) of Article (76) of the Companies Law. <ul style="list-style-type: none"> <li>• The second article, item (b), which states that members of the Board of Directors may not vote on the item remunerating members of the Board of Directors at the General Assembly meetings.</li> <li>• The third article of the controls and the guide stipulates that the total remuneration of a member of the Board of Directors that he receives for his membership in the Audit Committee formed by the General Assembly or in return for any work or executive, technical, administrative or advisory positions - under a professional license - is additionally assigned to him In the company, it does not fall within the scope of the upper limit of the remuneration stipulated in Paragraph (3) of Article 76 of the Companies Law.</li> <li>• Article 4 of the Guidelines and Controls Item (a) states that the remuneration of the members of the Board of Directors is not required to be equal. Rather, those remunerations can vary according to the criteria set forth in this article or any other criteria on the basis of which the remuneration of the members of the Board of Directors can be determined.</li> <li>• Article 4 of the Guidelines and Controls Item (b) states that the remuneration of independent Board members should not be linked to the company's profitability, so that the association of their reward with the company's performance or any other factors</li> </ul> </li> </ol>
--	--

	<p>does not affect the independence of their decisions.</p> <ul style="list-style-type: none"><li>• According to the company's Articles of Association, the remuneration of the members of the Board of Directors may be a certain amount. It is also taken into consideration that if the remuneration of the members of the board of directors (other than independent members of the board of directors) is a certain percentage of the profits in accordance with Article (76) of the companies' law, then that percentage should not exceed 10% of the net profit, after deducting the reserves decided by the General Assembly and after distributing a profit to shareholders of no less than (5%) of the company's paid-in capital as bonuses to members of the board of directors, provided that the entitlement to this bonus is proportional to the number of sessions attended by the member.</li></ul> <p>In accordance with the provisions mentioned above, the Nomination and Remuneration Committee decided to submit this recommendation to the Board of Directors for approval, so that the remuneration of the members of the Board of Directors and its Committees and Senior Executives and the allowance for attending sessions) provided that the amounts due to the Chairman and members of the Committees are determined according to measurable and executable performance standards agreed upon at the beginning of the Gregorian year.</p>
--	--



<p><b>First : The Board of Directors and its Committees:</b></p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1.The remuneration of the members of the Board of Directors shall be a certain amount of SR. (150,000) one hundred and fifty thousand Saudi Riyals.</li> <li>2.The attendance allowance will be SR. (2,500) for the meetings of the Board of Directors or the meetings of its committees. (If the Board meeting coincides with the meeting of one or two committees, only one attendance allowance will be paid)</li> <li>3.The remuneration of the Chairman of the Board of Directors shall be a certain amount of SR. (100,000) one hundred thousand Saudi Riyals in addition to what he receives within the remuneration of the members of the Board of Directors.</li> <li>4.The remuneration of the members of the Board of Directors' committees is as follows: -                     <ul style="list-style-type: none"> <li>• The remuneration of the members of the committees of the Board is a certain amount of SR. (60,000) sixty thousand Saudi Riyals.</li> </ul> </li> <li>5. The company provides an allowance for domestic travel tickets and accommodation (only for members residing outside the meeting area of the Board of Directors or its committees or the General Assembly) as follows:                     <ul style="list-style-type: none"> <li>• The company secures travel tickets for members residing outside the region in which the Board of Directors meetings or the meetings of its committees or the General Assemblies (for domestic flights) on business class as possible, but if the ticket was purchased by the member of the Board or the committees, it will be compensated according to the cost with a maximum of SR. (2,500) for domestic flights.</li> <li>• The company provides accommodation in an executive room in five-star hotels approved by the company for a maximum of two nights for members residing outside the region where the meetings of the Board of Directors or the meetings of its committees or General Assembly are held) inside the Kingdom, and in the event that housing is secured by the member himself shall be compensated according to the cost and with a maximum amount of SR. (1,000) for each night.</li> </ul> </li> </ol>	<p><b>First: The Board of Directors and its Committees:</b></p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1- The remuneration of the members of the Board of Directors shall be a certain amount of SR. (150,000) one hundred and fifty thousand Saudi Riyals.</li> <li>2- The attendance allowance will be SR. (2,500) Saudi Riyals for the meetings of the Board of Directors or the meetings of its committees. (If the Board meeting coincides with the meeting of or two committees, only one attendance allowance will be paid).</li> <li>3- The company provides an allowance for domestic travel tickets and accommodation (only for members residing outside the meeting area of the Board of Directors or its committees or the General Assemblies) as follows:                     <ul style="list-style-type: none"> <li>• The company secures travel tickets for members residing outside the region in which the Board of Directors meetings or meetings of its committees or the General Assembly are held) for domestic flights (on business class as possible, but if the ticket was purchased by the member of the Board or the committees, it will be compensated according to the cost, with a maximum of SR. (2,500) for domestic flights.</li> <li>• The company provides accommodation in an executive room in five-star hotels approved by the company for a maximum of two nights for members residing outside the region where the meetings of the board of directors or the meetings of the committees emanating from the board or general assemblies (inside the Kingdom) are held. The member accepts the same and is compensated, so they will be compensated according to the cost and with a maximum amount of (1,000) riyals for each night.</li> </ul> </li> <li>4- The remuneration of the members of the Executive Committee shall be as follows:-                     <ul style="list-style-type: none"> <li>• A certain amount of SR. (100,000) one hundred thousand Saudi Riyals for the Chairman of the Committee.</li> <li>• A certain amount of SR. (60,000) sixty thousand Saudi Riyals for the committee member.</li> </ul> </li> </ol>
---	--

<ul style="list-style-type: none"><li>• In the event that the member does not wish to benefit from the value of the flight ticket, housing or transportation, an allowance of SR. (2,500) will be disbursed.</li><li>• The Board of Directors may approve a remuneration for the Secretary of the Board of Directors and the Secretary of its committees based on the recommendation of the Remunerations and Nominations Committee.</li><li>• Authorizing the executive management to pay all the above-mentioned bonuses, allowances and compensations.</li></ul>	<p>5- The remuneration of the members of the Remuneration and Nomination Committee shall be as follows: -</p> <ul style="list-style-type: none"><li>• A certain amount of SR. (60,000s) sixty thousand Saudi Riyals for the Chairman of the Committee.</li><li>• A certain amount of SR. (40,000) forty thousand Saudi Riyals for the committee member.</li></ul> <p>6- The General Assembly approves the remuneration for the Chairman and members of the Audit Committee (the Regulations) as follows: -</p> <ul style="list-style-type: none"><li>• A certain amount of SR. (100,000) one hundred thousand Saudi Riyals for the Chairman of the Committee.</li><li>• A certain amount of SR. (60,000) sixty thousand Saudi Riyals for the committee member.</li></ul> <p>7- The remuneration of the Chairman of the Board of Directors shall be a certain amount of SR. (100,000) one hundred thousand Saudi Riyals in addition to what he receives within the remuneration of the members of the Board of Directors.</p> <p>8- The Board of Directors approves the remuneration of the Secretary of the Board of Directors and the Secretary of its committees, according to the recommendation of the Remuneration and Nomination Committee.</p>
---	---

## التعديلات على مواد لائحة لجنة المراجعة

### Amendments on Items of Audit Committee Charter

النص الجديد/ New Text	النص الحالي/ Current Text
<p><b>المادة الثامنة : سياسة مكافآت أعضاء لجنة المراجعة :</b> تتكون مكافآت عضوية لجنة المراجعة بالشركة على النحو التالي :</p> <p>أ- يستحق عضو اللجنة مكافأة سنوية بالإضافة الى بدل حضور جلسات وفقاً لسياسة المكافآت المعتمدة .</p> <p><b>Eighth: Audit Committee Compensation Policy:</b> Compensation of Audit Committee members consist pf the following: (A) A committee member shall be entitled to an annual remuneration in addition to an allowance for attending sessions in accordance with the approved remuneration policy .</p>	<p><b>المادة الثامنة : سياسة مكافآت أعضاء لجنة المراجعة :</b> تتكون مكافآت عضوية لجنة المراجعة بالشركة على النحو التالي أ-مكافأة سنوية قدرها (100,000) مائة ألف ريال سعودي لرئيس اللجنة. ب-مكافأة سنوية قدرها (60,000) ستون ألف ريال سعودي لأعضاء اللجنة. ج-بدل حضور اجتماعات اللجنة (2,500) ألفان وخمسمائة ريال سعودي لكل عضو / للجلسة الواحدة. د-بدل تذاكر على درجة الأعمال (ذهاب وإياب) لأعضاء اللجنة المقيمين خارج مدينة جدة . هـ-بدل إقامة وتذاكر لكافة الأعضاء في حالة عقد اجتماع خارج مدينة جدة و-تصرف جميع المكافآت والبدلات والتعويضات المذكورة أعلاه بصفة ربع سنوية بما فيها المكافأة السنوية وذلك بنسبة 25 % من هذه المكافأة بنهاية كل ربع وفقاً للسنة المالية الميلادية التي تتبعها الشركة ز-يتم الإفصاح عن تفاصيل ما يتقاضاه أعضاء اللجنة من مكافآت ضمن محتويات التقرير السنوي لمجلس الإدارة.</p> <p><b>Eighth: Audit Committee Compensation Policy:</b> Compensation of Audit Committee members consist pf the following: (A) Annual compensation of SR 100,000 for the Chairman of the Committee. (B) Annual compensation of SR 60,000 for Members of the Committee. (C) Compensation of SR 2,500 for every member for attending each meeting. (D) Business class roundtrip tickets for the Committee Members residing outside Jeddah. (E) Business class roundtrip tickets and hotel booking for all members in case of holding a meeting outside Jeddah. (F) All compensations and allowances mentioned above to be paid quarterly including the annual compensation by 25% by the end of each quarter in accordance with the Gregorian fiscal year followed by the Company. (G) All compensations paid for the Committee members will be disclosed in the annual report of the BODs.</p>





اعادة تخصيص و توزيع قيمة الزيادة في رأس المال

شركة نسيج العالمية التجارية

مايو 2022

## الافتراضات الأساسية لإعادة تخصيص و توزيع الزيادة في رأس المال

يتضمن طلب زيادة رأس المال واستخداماتة والمقدم في نهاية ديسمبر 2020م بعض الافتراضات الأساسية ، و فيما يلي مقارنة بين الافتراضات والانحرافات التي حدثت لاحقاً :-

الافتراضات الأساسية	الانحرافات
توقعنا إنتهاء عملية الزيادة في رأس المال بحلول شهر مايو 2021م.	انتهت عملية الزيادة في رأس المال في نوفمبر 2021م ، بتأخير ستة .
توقعنا ان أسعار المواد الخام ستظل مستقرة في عام 2021م.	نتيجة لتأثير فيروس كوفيد 19 ، ارتفعت أسعار المواد الخام الرئيسية على النحو التالي: •ارتفعت اسعار رقائق البولي بروبيلين (PP Chips) (80% من تكلفة المنتجات) بنسبة تصل إلى 86% في عام 2021م مقارنة بعام 2020م. •ارتفعت اسعار الجوت (Jute) إلى 70% مقارنة بعام 2020م. •ارتفاع اسعار التغليف (Backing) إلى 38% مقارنة بعام 2020م. •ارتفاع اسعار اللاتكس (Latex) بنسبة 60% مقارنة بعام 2020م. قد أدى هذا الي انخفاض قدرة الشركة على انتاج و بيع كميات أكثر وذلك بسبب حجم رأس المال العامل المحدود دون أي تمويل من البنوك.
توقعنا ان أسعار الشحن بالحاويات ستظل مستقرة خلال عام 2021م.	زادت أسعار الشحن بالحاويات بحوالي ثلاث مرات في عام 2021م. وكان هذا نتيجة فايروس كوفيد 19 الذي تسبب في نقص الحاويات.
الحملة التصحيحية لنظام الكفالة	تأثر السوق بشدة بالحملة التصحيحية لنظام الكفالة من قبل الحكومة. حيث يدير المغتربون تشغيل محلات البيع بالتجزئة ، وتوقفوا عن الشراء خوفاً من إغلاق المحلات. و ايضا أثرت على التحصيل.
توافر تسهيلات تسوية الديون وإعادة الهيكلة والافتراض	بسبب التأخير في استلام مبلغ الزيادة في رأس المال لمدة ستة أشهر، تأخر سداد الديون ، و تكبدنا تكلفة تمويل عالية وعدم توفر تسهيلات رأس المال العامل من البنوك.
تسهيلات ائتمانية من الموردين. كان من المخطط استخدام قيمة الزيادة في رأس المال للتفاوض بشأن تسهيلات رأس المال العامل من البنوك واستخدامها للحصول على ائتمان من الموردين.	تأخر الحصول على تسهيلات ائتمانية من الموردين ، وبالتالي استمرت الشركة في الشراء نقدًا مما أثر علي تمديد الدورة النقدية الإجمالية والضغط على السيولة.

## التوصيات:-

بسبب التغييرات الرئيسية في الافتراضات الأساسية الموضحة أعلاه ، كان على الشركة إعادة تحديد استخدامها من الزيادة في رأس المال. نحن بحاجة إلى تخصيص مزيد من الأموال لتأمين وضع الشركة من المواد الخام لضمان عدم نقصها وعدم انقطاع الإنتاج والحماية من ارتفاع الأسعار. علاوة على ذلك ، من المهم أن يتم استثمار الأموال في الأنشطة ، والتي ستؤدي إلى تحويل نقدي سريع وتحسين سيولة الشركة. هناك فرص متاحة في السوق وللاستفادة منها تحتاج الشركة لتحويل الأموال نحو رأس المال العامل. بالإضافة الي ذلك ، فإن جزء من إعادة التوزيع هو نتيجة الادخار من سداد الديون للمقرضين والبالغ (4,615,593 ريال سعودي) ، والذي تم إعادة تخصيصه لرأس المال العامل.

لذلك نوصى بإعادة تخصيص مبلغ الزيادة في رأس المال المستخدمة بمبلغ 14,620,728 ريال سعودي إلى رأس المال العامل ، كما هو موضح في الجدول أدناه:-

التوزيع المعدل		اعادة التوزيع	التوزيع المعتمد		الوصف
النسبة المئوية	المبلغ / ريال سعودي		النسبة المئوية	المبلغ / ريال سعودي	
%42.4	60,420,728	14,620,728	32.1%	45,800,000	رأس المال العامل (المواد الخام لمنتجات الغزل والسجاد وشراء المنتجات النهائية للقطاع التجاري)
%57.6	82,084,407	(4,615,593)	%60.8	86,700,000	دفع تسهيلات ائتمانية طويلة الأجل للبنوك التجارية
%0.0	-	(8,000,000)	%5.6	8,000,000	توسيع خطوط التدفق بمصنع الخيوط
%0.0	-	(2,000,000)	%1.4	2,000,000	تطوير محطة تجميع السجاد والموكيت
<b>%100</b>	<b>142,505,135</b>	<b>5,135</b>	<b>%100</b>	<b>142,500,000</b>	<b>الاجمالي</b>
	7,494,865	(5,135)		7,500,000	الرصيد من تكلفة الطرح
	150,000,000	-		150,000,000	<b>الاجمالي الكلي</b>

ونوصي أيضا بالسماح للشركة بإجراء أي تخصيص او اعادة توزيع إضافي في المستقبل يصل إلى مبلغ 5,000,000 ريال سعودي.